

# الاحكام العامة لقانون العقود

## الحلقة الثانية

### تكوين العقد

#### 1- الايجاب وقبول الايجاب

الايجاب (هو الدعوة المقدمة لإبرام العقد) كما ان قبول الايجاب يعني (قبول الدعوة المقدمة لإبرام العقد) وهما مفهومان اساسيان لقانون العقود من شأنهما المساعدة في التوصل الى الاتفاق و ابرام العقد. فحينما يتوصل المتعاقدون الى اتفاق معين، بالطبع، بعد الاخذ والعطاء حول الايجاب وقبول الايجاب، فهذا دلالة على توصل الاطراف الى تكوين العقد بسلوك كاف منها للتدليل على الاتفاق.

**مثال:** قيام احد الزبائن بشراء سلعة معينة من احدى البقالات واتفق مع البائع حول ثمنها ومن ثم توجه الى المحاسب لدفع قيمتها، يعني ان ثمة اتفاق قد تم بين صاحب المحل والزبون واسسا بينهما، الحقوق والالتزامات.

فالإيجاب يعني عرض احد الاشخاص مقترحه الى شخص آخر من اجل التوصل الى اتفاق، كما ان قبول ذلك المقترح يعني قبول شخص آخر لمقترح تقدم به الشخص الاول اي مقدم الايجاب او المقترح والالتزام للإيفاء بما ورد فيه من متطلبات وشروط. ولقد وضع قانون العقود، احكاماً تمنع الغاء الايجاب (الدعوة الى الدخول في التعاقد)، لكنه اتاح لصاحب الايجاب (مقدم الدعوة) امكانية الغاء الايجاب الذي قدمه، اذا ما كان قد قدم الغاء او السحب في وقت واحد مع تقديمه للإيجاب الى الشخص المعني.

**مثال:** اراد احد اصحاب المواشي في مدينة تسني بيع نصف مواشيه لسداد ديونه وبعث برسالة الى احد تجار الماشية في اسمرا عرض عليه شراء نصف مواشيه وحدد فيها الاسعار. هنا لا يستطيع صاحب المواشي الغاء او سحب الايجاب اي دعوته للبيع مالم يرسل الى التاجر المذكور رسالة حول سحب او الغاء دعوته قبل رسالة الايجاب (اي الدعوة الى العقد) او معها في آن واحد.

والايجاب اي الدعوة الى العقد يمكن ان تقدم كتابة او عبر الاشارات المألوفة الى الشخص المدعو. فضلاً عن هذا فان الدعوة التي تقدم عبر وسائل الاعلام، الصحف والاذاعة، والتي تعد فيها بمكافأة كل من يقوم بأداء مهمة ما او تحقيق شيء معين. وهنا يعتبر صاحب الدعوة الذي يطلب من شخص آخر القيام بمهمة معينة وتحقيق شيء ما لقاء جائزة، او مكافأة، صاحب الدعوة او الايجاب، وبالمثل يعتبر الشخص الذي يحقق الشيء او المهمة المطلوبة كمتقبل للدعوة (الايجاب).

**مثال:** عرضت احدى السيدات عبر الصحف مكافأة قدرها 500 نفقة لمن يعثر على حليها المفقودة. ولقد عثر احد الاشخاص على الحلي المذكور وقام بتسليمها الى السيدة المذكورة. وهنا تم العقد بين صاحبة الحلي وبين الشخص الذي عثر عليه. وتأسيساً على ذلك يصبح

لزماً على السيدة المذكورة الايفاء بتعهداتها واعطاء الشخص الذي عثر على حليها مبلغ 500 نفقة التي حددتها.

اما قبول الايجاب فيعني موافقة الشخص الذي قدم اليه العرض او الدعوة، على العرض، وتعهده للالتزام بالتفاصيل والمتطلبات المذكورة في الدعوة او الرد الايجابي على تلك الدعوة. كما يعتبر قبولاً اي بيان او مسلك آخر يصدره من وجهت اليه الدعوة (الايجاب) يُفيد قبول ذلك الايجاب. وبذلك يُعد العقد وافياً (اي تاماً او ناجزاً) اما السكوت على الايجاب (الدعوة) او عدم اتخاذ موقف ما في حد ذاته لا يرقى الى مرتبة القبول. اما الشخص الذي لم يرد على الايجاب كنتيجة للممارسات التي ارساها الاطراف فيما بينهم او كنتيجة للعادات المرعية، قد يفصح من وجهت اليه الدعوة عن قبوله لها عن طريق تصرف يقوم به دون اخطار للموجب اي صاحب الايجاب. لذلك ينبغي ان ندرك ملياً ان هذا التصرف يعني ان الدعوة (الايجاب) قد تم قبوله. علاوة على ذلك يتعين قبول الايجاب خلال المدة التي حددها الموجب (صاحب الدعوة). اما في حالة عدم تحديد الموجب مدة القبول، فعندها يمكن ان يتم خلال فترة معقولة مقدره تُقدر بالنظر الى الظروف المحيطة، بما في ذلك مدى سرعة وسيلة الاتصال التي يستخدمها الموجب. ويتعين قبول الايجاب الشفوي فوراً ما لم تدل الظروف على العكس ذلك. واذا تم الايجاب عبر رسالة مكتوبة من قبل الموجب، يجب على المتقبل ان يرد برسالة مكتوبة فور استلامه لرسالة الموجب، عندها وفي تلك اللحظة يصبح العقد مبرماً بينهما.

ماذا يحصل لو وصل القبول بعد انقضاء الفترة التي حددها صاحب الدعوة ؟ اذا تضمن خطاباً او اي مكاتبة أخرى قبولاً متأخراً، وكان قد أرسل في ظروف من شأنها ان توصل القبول لو كان قد تم في ظروف عادية، لكان قد وصل الى الموجب في الوقت المناسب، فتعتبر الموافقة المتأخرة بمثابة قبول، ويعتبر العقد بينهما ناجزاً، ما لم يُعلم الموجب (صاحب الدعوة) متلقي الايجاب دون تأخير غير مبرر، بانه يعتبر هذا الايجاب قد سقط بانقضاء مدته.

## أهلية القبول

هنالك عناصر اساسية يجب توافرها كحد أدنى حتى يصبح اي عقد مؤهلاً. وهذه العناصر هي غاية في الاهمية لتكوين العقد. وعليه وحتى يصبح اي عقد مؤهلاً وملزماً ينبغي توافر النقاط الهامة التالية:-

- اهلية المتعاقدين
  - رغبة و ارادة المتعاقدين
  - ان يحزر العقد بالشكل القانوني او بالشكل الذي يتوافق عليه المتعاقدون
  - ان يبين بوضوح اهداف العقد وان يصبح قانونياً
- ان الشروط او النقاط السالفة الذكر يجب توافرها عند ابرام العقد، لان عدم توافرها كلها او احداها يمكن ان يؤدي الى الغاء او ابطال العقد.

## الاهلية القانونية للمتعاقدين

كل شخص طبيعي هو أهل لإبرام العقد مالم ينص القانون على اعتباره غير مؤهل. ان حدود اهلية التعاقد تقوم على اساسين كبيرين. اولهما هو اهلية عقلية (كمال العقل او سلامته) لمعرفة مضمون ونتائج العقد. وتأتيهما من يحظره القانون من ابرام العقد على الرغم من أهليته العقلية. فالأشخاص غير المؤهلين هم القصر، والمرضى نفسياً الذين لا يستطيعون ادراك مغزى ومضمون وعواقب العقد الذي يسعون الى ابرامه، ولا يتمتعون بالإدراك العقلي الذي يمكنهم من فهم ما يفيد ويضر مصالحهم. فهؤلاء يحظرهم القانون من ابرام العقد حتى لا يضر تصرفهم هذا بمصالحهم، او يتعهدون بالتزامات تفوق امكاناتهم. الى جانب ذلك هنالك اشخاص طبيعيين يدركون جيداً ما يفيدهم ويضرهم، ومؤهلون عقلياً الا ان القانون فرض عليهم حظراً، ومنعتهم المحاكم من ممارسة بعض حقوقهم المدنية لأسباب متعددة اما لجرم ارتكبه، او تجاوزات اقترفوها او بسبب اعلان افلاس مؤسساتهم. وبالتالي فان اي عقد يُبرمه هؤلاء الاشخاص غير المؤهلين قانونياً يعتبر ناقصاً. ففيما يتعلق بالمرضى نفسياً او القصر يمكن ان يطلبوا من اوصياهم الغاء العقد او ابطاله. اما الاشخاص المحظورين قانونياً من ابرام العقود فيمكن ان يتقدم الطرف الآخر بدعوى لإلغاء العقد معهم.

**مثال:** دخل فتى في الخامسة عشرة من العمر بمعيه والده سوقاً للمواشي لبيع ماشيتهم وهناك ذهب والده لأداء غرض ما، وتركه وحيداً، وجاء احد الزبائن وسالوم الابن لشراء احد الثيران فباعه الفتى اياه بقيمة الفتي (2000) نقفة واستلم الفتى المبلغ كاملاً. وعليه لما كان القصر غير مؤهلين لإبرام العقد، فبوسع والده المطالبة بإبطال ذلك العقد.

### موافقة المتعاقدين

العقد هو تصرف يقوم به المتعاقدون بمحض ارادتهم بمعنى عندما يعبر احد المتعاقدين عن استعدادهم وموافقتهم على الالتزام بأحكام العقد الذي ابرمه، حينها يمكن ان نقول ان احدي النقاط الرئيسية لتكوين العقد قد تم توافرها. وحتى نطلق على العقد المبرم بانه عقد الزامي، يجب وبالضرورة ان يبدي المتعاقدون رغبة ونوايا لإبرام العقد، وان تتوافق نواياهم دونما اي تحفظ. فعندما نطلق على عقد ما انه تم ابرامه برغبة و ارادة حرة للمتعاقدين ، فإننا نقصد بذلك ان العقد تم بعيداً عن الاخطاء او التدليس او الاكراه. ويمكن ابطال العقد للنواقص الاساسية التالية:-

**الغلط الاساسي او المؤثر:-** الغلط هو التصوير الخاطئ للشيء عبر الكذب، واطهاره كما لو كان حقيقته ودفع او حمل الناس على الاقتناع به. ولا يجوز لطرف ما ان يتمسك ببطلان العقد بسبب الخطأ، الا إذا كان الغلط عند ابرام العقد من الاهمية بحيث ما كان للشخص ان يبرمه اصلاً لو كان قد عرف حقيقة الغلط. واذا كان هنالك خطأ مؤثراً او جسيماً في التعبير عن محتواه او نوعيته او طبيعته او في هوية واهداف المتعاقدين، فان ذلك يؤدي الى ابطاله. اما اذا كان الدافع لإبرام العقد خطأ في النوايا وليس خطأ أساسياً فلا يمكن اعتباره سبباً لإبطال العقد.

**مثال:** ابرمت احدي السيدات تبلغ الخمسين من العمر عقداً لشراء سيارة ظناً منها ان العقد هو لتأجير السيارة وليس لشراؤها. وهنا يوجد خطأ اساسي يتعلق بطبيعة واهداف العقد ويؤثر في الالتزامات التعاقدية للمرأة ويحق لها ابطال العقد.

## التدليس (التضليل)

هو حمل المتعاقد على ابرام العقد عبر التضليل واستخدام المكر والخداع والتحايل. واي عقد يتم عبر التدليس يعتبر باطلاً لكونه لم يتم ابرامه بإرادة حرة واسلوب سليم. فاي متعاقد أبرم عقداً تحت تأثير التضليل والتسويق من قبل الطرف الثاني، سواء كان ذلك في اسلوب العرض او اللغة المستخدمة او المعاملات او الاخفاء او الغش لظروف كان ينبغي عليه، وفقاً للمعايير التجارية المعقولة لأمانة التعامل، ان يفصح عنها، يحق له ابطال العقد.

مثال: صديقان ارتريان يعيشان في كندا، اراد احدهما شراء منزل في اسمرأ، فتحايل عليه صديقه وادعى انه يملك منزلاً في اسمرأ وقدم اليه مواصفات المنزل وبطاقة ملكية مزورة (مزيفة)، فاقتنع صديقه بالعرض وابرما العقد. في هذا الصدد يعتبر العقد باطلاً، لكونه ارتكز على التضليل والغش.

## الاكراه

نقصد بالإكراه العقد الذي يضطر الشخص الى ابرامه عبر التهديد والاكراه، والقوة، وليس بإرادة حرة ورغبة حقيقية منه. بمعنى اذا ما اضطر احد الاشخاص مكرها لإبرام العقد من جراء التهديد الجائر ولعدم وجود خيار آخر امامه قياساً لتلك الظروف يستطيع ابطال العقد او يلغي شروطه.

مثال: اذا كان التهديد قد طال حياة المتعاقد او ابنائه او والديه او زوجته او ممتلكاته ولم يكن امامه مفر منها، واضطر معه الى ابرام العقد، فبوسع ضحية هذا التهديد ان يطالب بإبطال العقد بعد توضيح ذلك التهديد